

**عقد مقاولة**

\*\*\*\*\*

**الموضوع : تنفيذ أعمال كوبري (٩) تقاطع طريق الواحات مع طريق احمد زويل  
ضمن تطوير وتوسيعة الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى بالأمر المباشر**

رقم العقد: ١١٩٦ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم : الاثنين الموافق ١٩ / ٢ / ٢٠٢٤

**الهيئة العامة للطرق والكباري .**

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

**(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)**

**و " شركة الغرابلي للأعمال الهندسية المتكاملة " .**

ويمثلها السيد المهندس / معتصم إبراهيم رمضان سيد احمد الغرابلي

- بصفته / رئيس مجلس الادارة

وينوب عنه في التوقيع السيد الأستاذ / سامح رمضان فاروق علي

- بموجب توكيل عام رقم ٢٦٧٢ / ن / ٢٠٢٣

بطاقة رقم / ٣٣٧٨١٠١٨٢١٠١٨٣١٢


بطاقة ضريبية / ٤٨٩-٧٢١-٦٠١

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة إسكندرية

سجل تجاري رقم / ١٥٤٨٥١ استثمار إسكندرية

ومقرها / ٥٦ شارع فوزي معاذ - برج سموحة هايتس - سموحة - الإسكندرية

**(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)**



### التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٦٥٨٧) المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٦ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٣٣٥١١-٥) بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٤ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (٢٦٦) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٣ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٦ وذلك لمشروع تنفيذ أعمال كوبري (٩) تقاطع طريق الواحات مع طريق أحمد زويل ضمن تطوير وتوسيع الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى بالتكلفة والشروط المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار القائمة الموحدة "لشركة الغرابي للأعمال الهندسية المتكاملة"

ولما كان المالك يرغب في إنجاز تنفيذ أعمال كوبري (٩) تقاطع طريق الواحات مع طريق أحمد زويل ضمن تطوير وتوسيع الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشتمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والأضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها واتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولأخته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقتنى بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٣٠ وبعد أن أقرُّ الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقترن من الطرف الثاني وكافة المكابدات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "تنفيذ أعمال كوبري (٩) تقاطع طريق الواحات مع طريق أحمد زويل ضمن تطوير وتوسيع الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٤١٤٣٧٤ مليون جنيه ( فقط وقدره ثلاثة وأربعين وسبعين مليون وأربعمائة وأربعة عشر ألف جنيه لا غير ) مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفواتير التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة الغرابي للأعمال الهندسية المتكاملة " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة للجهالة شرعاً وقانوناً .



#### **البند الرابع**

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم ٢٣٠٠١٤٧٩ / الاسكندرية بمبلغ ١٨٧٢٠,٧٠٠ جنیها ( فقط وقده ثمانية عشر مليون وسبعمائة وعشرون ألف وسبعمائة جنیها لا غير ) صادر من بنك الإمارات دبي الوطني صادر بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ وساري حتى ٢٠٢٣/١٢/٢٤ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لحظة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة يومنا من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

#### **البند الخامس**

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

#### **البند السادس**

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوضع الطرف الأول على الطرف الثاني عرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

#### **البند السابع**

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أنه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها تكون للطرف الأول أن يلحاً إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

#### **البند الثامن**

إذا ظهرت أي أعمال مستحقة خارج نطاق المقابلة لا تشتملها حدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها ونقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فتتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٦) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

#### **البند التاسع**

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعين وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث إصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتغير مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .



### **المقدمة**

يلتزم الطرف الثاني بعمل حسابات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للأعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

### **المقدمة**

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه والا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

### **المقدمة**

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أنني مسؤولة على الطرف الأول .

### **المقدمة**

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يسبب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عاملية أو أحدي آلاته ونفع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

### **المقدمة**

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الخدمة المشرفة على تنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

### **المقدمة**

يلتزم الطرف الثاني بأخلاص محل العمل من المهام والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاص الموقف على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

### **المقدمة**

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتبعه عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسالته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

### **المقدمة**

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### **المقدمة**

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي ترمي إليها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

### **المقدمة**

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند يذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأتعوبيض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة إنسلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، ولا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وإن تعدل مدة العقد الأصلي إذا طلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .



### **البند العشرون**

تخصم الضرائب والرسوم والدفقات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سددته على الطرف الأول .  
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

### **البند الحادي والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني بضمـان الأعـمال موضـوع هـذا العـقد وحسن تـنفيذـها عـلـى الوجه الأكـمل لـمـدة سـنة لـأـعـمال الكـبـارـي والأـعـمال الصـنـاعـيـة وـمـدة ثـلـاث سـنـوـات لـأـعـمال الـطـرـقـ تـبـداً مـن تـارـيخ التـسـلـيم الـابـدـائـي حـتـى تـارـيخ الـاسـتـلام الـنـهـائـي ، وـذـكـر طـبقـاً لـأـحـكـامـ القـانـونـ رقمـ (١٨٢) لـسـنةـ ٢٠١٨ـ بـشـانـ تـنـظـيمـ التـعـاـدـاتـ وـدـونـ إـخـالـ بـمـدـةـ الضـمـانـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ القـانـونـ المـدـنـيـ أوـ أـيـ قـانـونـ أـخـرـ ، وـيـكـوـنـ مـسـؤـلـاـ عـنـ بـقـاءـ الـأـعـمـالـ سـلـيـمـةـ اـنـتـاءـ مـدـةـ الضـمـانـ طـبقـاً لـشـروـطـ التـعـاـدـ فـاـذاـ ظـهـرـ بـهـاـ أـيـ خـلـلـ أـوـ عـيـبـ يـقـومـ يـاصـلـاحـهـ عـلـىـ نـفـقـهـ إـذـاـ قـصـرـ فـيـ إـجـراءـ ذـكـرـ فـلـلـطـرـفـ الـأـوـلـ أـنـ يـجـرـيـهـ عـلـىـ نـفـقـهـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ وـتـحـتـ مـسـئـلـيـتـهـ .

### **البند الثاني والعشرون**

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### **البند الثالث العشرون**

يقـرـ كلـ مـنـ طـرـفـ الـعـقدـ بـمـوـافـقـتـهـ عـلـىـ آـيـةـ تـعـدـلـاتـ تـجـرـيـهـاـ الـجـهـةـ الـمـخـتـصـةـ بـمـجـلـسـ الـدـوـلـةـ عـلـىـ مـاـ جـاءـ بـبـنـوـدـ هـذـاـ عـقـدـ بـعـدـ التـوـقـيـعـ عـلـيـهـ عـنـ مـرـجـعـتـهـ لـهـذـاـ عـقـدـ .

### **البند الرابع والعشرون**

يـحتـفـظـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ بـحـقـهـ فـيـ صـرـفـ فـرـوـقـ الـزـيـادـةـ الـتـيـ تـطـرـأـ عـلـىـ أـسـعـارـ الـمـوـادـ (ـالـحـدـيدـ بـجـمـيعـ أـنـوـاعـهـ -ـ الـإـسـمـنـتـ -ـ الـبـيـتـوـمـينـ -ـ السـوـلـارـ)ـ وـفـقـاـ لـمـاـ جـاءـ بـالـمـادـةـ رـقـمـ (٤٧ـ)ـ مـنـ قـانـونـ تـنـظـيمـ التـعـاـدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رـقـمـ (١٨٢ـ)ـ لـسـنةـ ٢٠١٨ـ وـطـبقـاـ لـتـعـريفـاتـ وـالـمـعـادـلـةـ وـالـقـوـاـعـدـ الـيـارـدـةـ بـالـمـادـةـ (٩٧ـ)ـ مـنـ الـلـائـحةـ الـتـقـنـيـةـ لـقـانـونـ تـنـظـيمـ التـعـاـدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـقـرارـ وـزـيـرـ الـمـالـيـةـ رـقـمـ (٦٩٢ـ)ـ مـلـسـنـةـ ٢٠١٩ـ مـ

### **البند الخامس والعشرون**

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزمـ

### **الطرف الأول**

الهيئة العامة للطرق والكبارى

التـوـقـيـعـ (ـ جـمـيلـ جـمـيلـ )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

### **الطرف الثاني**

شركة الغرابي للأعمال الهندسية المتكاملة

التـوـقـيـعـ (ـ سـامـحـ رـمـضـانـ فـارـوقـ عـلـيـ )

الأستاذ / سامح رمضان فاروق علي

عن الشركة بموجب التوكيل المرفق

